

من وزيرة المالية

25/10/2024

إلى

N° 1182

الموضوع: حول معلوم التسجيل المستوجب على عملية تخفيض في رأس مال شركة وإسناد أملاك عقارية
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 24 سبتمبر 2024

لقد أؤدتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة " " قررت في إطار محضر جلسة عامة خارقة للعادة بتاريخ 31 أوت 2024 التخفيض في رأس مالها بعد إعادة شراء الحصص الاجتماعية لأحد الشركاء وهو السيد " " وإسناده مقابل ذلك جملة من العقارات التي تمتلكها الشركة وطلبتم معرفة معلوم التسجيل المستوجب على المحضر المذكور.

وجواباً، أشرف بإعلامکم أنّ عملية التخفيض في رأس مال شركة " " تمت إثر شراء الشركة لحصص أحد الشركاء وهو السيد " " وإسناده مقابل ذلك جملة من العقارات التي تم اقتناؤها من قبلها خلال فترة نشاطها ، وباعتبار أنّ هذه الحصص الاجتماعية تتعلق بقيمة اجتماعية تمتلكها الشركة فإنّ هذه العملية تعتبر مقاسمة جزئية لقيم اجتماعية وتخضع بالتالي للمعلوم النسبي المحدد بـ 0,5% المستوجب بعنوان عمليات المقاسمة وذلك طبقاً لأحكام العدد 8 من التعريف الواردة بالفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي وذلك شريطة توزيع مكسبات الشركة طبقاً لقيمة المنابات في الشركة.

وتخضع الفوارق المكتملة لمعلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 5% يحتسب على أساس الفارق بين القيمة التجارية الحقيقية للعقار والقيمة الحقيقية للمنابات في تاريخ القسمة.

هذا مع الإشارة إلى أنّ معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ 1% من قيمة العقارات موضوع عقد المقاسمة يبقى مستوجباً بالإضافة إلى معلوم الطابع الجبائي المحدد بـ 5 دنانير عن كل ورقة من كل نسخة من الكتب.

وتقبّلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبمفوض منها

لدراسات و التنظيم المالي
يحيى المصالحى